الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية

حول

مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على تبادل مذكرات
بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية المتعلق
بالتعاون المالي والفني وعلى اتفاق الضمان المبرم بتاريخ 29 نوفمبر 2016
والمتعلق بالقرض المبرم بين الشركة التونسية للكهرباء والغاز
والمؤسسة الألمانية للقروض من أجل إعادة الإعمار للمساهمة في تمويل
مشروع إنجاز محطة شمسية فولطاضوئية بتوزر 1

(2017 / 49)

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 05 / 05 / 2017
الوثائق المرفقة بالمشروع:

* وثيقة شرح الأسباب،
* المذكرات المتبادلة.

تاريخ انتهاء الأشغال: 08 / 06 / 2017

رئيس اللجنة: المنجي الرحوي

نائب رئيس اللجنة: سامي الفطناسي

مقرر اللجنة: شكيب بانـــــي

المقرر المساعد: الهادي بن ابراهم

المقرر المساعد: سامية حمودة عبو

نظـر اللجنـة

لجنة المالية والتخطيط والتنمية
تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 16 ماي 2017
جلستي اللجنة: 07 و08 جوان2017 **القرار:** الموافقة بأغلبية الحاضرين (12 مع و01 محتفظ) **تاريخ انتهاء الأشغال:** 08 جوان 2017 **رئيس اللجنة :** المنجي الرحوي **المقرر:** شكيب باني

أوّلا . تقديم المشروع:

تم إبرام تبادل مذكرات بتاريخ 25 و28 نوفمبر 2016 بين وزير الشؤون الخارجية والسيد سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية بتونس.

التعاون المالي

تمكن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بموجب تبادل المذكرات المشار إليه أعلاه حكومة الجمهورية التونسية من الحصول على المبالغ التالية من بنك إعادة الإعمار الألماني (KFW) في إطار مشروع المحطة الفلطاضوئية " Centrale photovoltaique Tozeur 1 ":

- قرض مدعوم من بنك إعادة الإعمار الألماني تصل قيمته الإجمالية إلى 12.000.000 أورو (إثني عشر مليون أورو) كحدّ أقصى (تم إبرام عقد القرض المتعلق بتمويل هذا المشروع بين الشركة التونسية للكهرباء والغاز وبنك إعادة الإعمار الألماني بتاريخ 29 نوفمبر 2016 وبقيمة 11.500.000 أورو)،
- مساهمات مالية من أجل الإجراءات المرافقة الضرورية لتنفيذ ومتابعة المشروع المذكور تصل قيمتها الإجمالية إلى 500.000 أورو (خمسمائة ألف أورو) كحدّ أقصى.

ويمكن الحصول في وقت لاحق على قروض ومساهمات مالية إضافية من بنك إعادة الإعمار الألماني في إطار هذا المشروع.

يمثل تبادل المذكرات إطارا عاما يمكّن من إبرام عقود قرض أو مساهمات مالية بين بنك إعادة الإعمار الألماني وبين مستلمي القرض والمساهمات المالية، وتكون هذه الاتفاقات خاضعة للقوانين واللوائح السائدة في جمهورية ألمانيا الاتحادية.

تضمن حكومة الجمهورية التونسية، ما لم تكن هي الجهة المقترضة أو المستفيدة، لبنك الإعمار الألماني الوفاء بكافة المبالغ المستحقة ومطالب السداد التي قد تنشأ بناء على العقود التي يتعين إبرامها في إطار هذا المشروع.

وفقا للشروط المعمول بها عادة في التعاون المالي والتقني التونسي الألماني وفي إطار الأنشطة المتعلقة بإبرام وتنفيذ العقود الخاصة بهذا المشروع، تعفي حكومة الجمهورية التونسية بنك

إعادة الإعمار الألماني من الأداءات المباشرة والأداء على القيمة المضافة والأداءات غير المباشرة المماثلة.

التعاون الفني

تساهم حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بموجب تبادل المذكرات المذكور في حماية المناخ والتنمية المستدامة في الجمهورية التونسية وذلك من خلال تعزيز التدابير الرامية إلى الحدّ من انبعاثات الغازات الدفيئة.

توفّر حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية من أجل تنفيذ هذين المشروعين خدمات تتمثل في خبراء ومواد عينية، وعند الاقتضاء مساهمات مالية تصل قيمتها الإجمالية إلى:

- 7.000.000 أورو (سبعة ملايين أورو)، في إطار دعم مخطط الطاقة الشمسية في تونس،
- 5.900.000 أورو (خمسة ملايين وتسعمائة ألف أورو)، في إطار دعم الحوار السياسي والتصرف في المعارف حول استراتيجيات الحدّ من انبعاثات الكربون والطاقات المتجددة وذلك في إطار التعاون مع منطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط.

يمثّل تبادل المذكرات إطارا عاما يمكّن من إبرام عقود قرض أو مساهمات مالية بين الأطراف المعنية، وفقا للتشريع التونسي.

تضطلع بالمسؤولية عن تنفيذ المشروعين:

- عن الجانب التونسي: وزارة التجارة والصناعة ووزارة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة والوكالة الوطنية للتحكّم في الطاقة والشركة التونسية للكهرباء والغاز.
- عن الجانب الألماني: الوكالة الألمانية للتعاون الدولي "GIZ ".

تعفي حكومة الجمهورية التونسية بموجب الإطار القانوني المنظم لنشاط الوكالة الألمانية للتعاون الدولي في تونس، المواد والسيارات والبضائع والمعدات التي يتم توريدها بتكليف من وعلى نفقة حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بهدف استخدامها لصالح المشروعين المذكورين من كافة أداءات التوريد والتصدير (الأداءات الديوانية) ومن التراخيص وأداءات الموانئ ومعاليم التخزين فضلا عن أية أداءات عمومية أخرى. كما تعفي حكومة الجمهورية التونسية الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من جميع الأداءات المباشرة المتعلقة بإبرام وتنفيذ العقود المذكورة.

يتم إلغاء موافقة حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية على المشروعين المذكورين إذا لم يتم إبرام عقود التنفيذ قبل تاريخ 31 ديسمبر 2019.

ثانيا . أعمال اللجنة:

تدارست لجنة المالية والتخطيط والتنمية مشروع هذا القانون في جلستها المنعقدة بتاريخ 07 جوان 2017 وذلك على ضوء ما ورد عليها من بيانات بوثيقة شرح الأسباب والمذكرات المتبادلة بتاريخ 25 و28 نوفمبر 2016 بين السيد وزير الشؤون الخارجية والسيد سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية بتونس.

وخلال النقاش، تطرّق بعض النواب إلى الضمانات التي تمنحها الدولة للمؤسسات العمومية بغرض الحصول على قروض، وبينوا أنه يكتنفها بعض الغموض حيث أنّ اللجنة لا تتوفر لديها المعطيات الكافية بخصوص حجم القروض المسندة للمؤسسات العمومية والمنتفعة بضمان الدولة. وتساءلوا عن مدى وجود مؤسسات عمومية لم يتسنى لها الإيفاء بتعهداتها أو تلك التي اضطرت الدولة للحلول محلها في تسديد هذه القروض.

وأثار نواب آخرون إشكالية احتساب ضمان الدولة في المديونية، ووضحوا أنها تدرج في قوائم خارج الميزانية.

وذكّر النواب أنّ اللجنة طلبت في عديد المناسبات مدّها بمعطيات دقيقة ودورية حول الضمانات التي تمنحها الدولة لفائدة المؤسسات العمومية ومدى قدرة هذه المؤسسات على تسديد ديونها البنكية وتساءلوا عن الحجم التقديري للمخاطر التي يمكن أن تتحملها الدولة، غير أنه لم يتم تمكينها من هذه المعطيات. وأكّد النواب أنه بمقتضى القانون الأساسي الجديد للميزانية سيتم تلافي مثل هذه الوضعيات باعتبار أن الحكومة ستلزم قانونيا بمدّ المجلس بتقارير دقيقة تتضمن كافة المعطيات حول المديونية وضمان الدولة.

أما بخصوص استعمالات هذا القرض، اعتبر بعض النواب أنّه موجه للاستثمار في مجال الطاقات المتجددة وهو ميدان تأخرت تونس، نسبيا، في الولوج إليه وفي استغلال الإمكانيات الطبيعية المتوفرة فيها مما سيمكنها من التقليص في العجز الطاقي، مبرزين أنّ ألمانيا من بين الدول المتقدّمة في استغلال الطاقات المتجدّدة ويمكنها مساعدة تونس في هذا المجال.

ولاحظ أحد النواب أن إسناد هذا القرض مشروط باقتناء سلع من البلد المقرض وكذلك يد عاملة مختصة وخبراء وخدمات أخرى معتبرا أن هذه المسألة تمثل نقطة ضعف في تفاوض تونس مع البلدان الأخرى. ورأى أنّ الدولة التونسية لا تتفاوض بالقدر الكافي في هذه المجالات بما جعلها وكأنها في وضعية مناولة فضلا عن أن مشروع هذا القانون لا يخدم المصلحة الوطنية ويمّس من السيادة الوطنية وطالب بتحديد سقف معين لليد العاملة وللبضاعة العينية التي سيتم جلبها من الخارج.

ووضّح، بعض النواب أنّه تم التعامل سابقا مع المؤسسة الألمانية للقروض من أجل إعادة الإعمار التي تمنح قروضا بشروط ميسرة جداّ، وهو ما يمثل فرصة لابد من تثمينها في اتجاه مزيد دعم العلاقة مع الدولة الألمانية.

وأكدّوا على أهمية مشروع هذا القانون لما له من ايجابيات خاصة فيما يتعلق بنقل الخبرات والتكنولوجيات المتطورة والتي ستستفيد منها تونس.

ثالثا . توصيات اللجنة:

توصي لجنة المالية والتخطيط والتنمية بمدّها بمعطيات دقيقة ودورية حول ضمان الدولة المسند للمؤسسات والمنشآت العمومية وكشف حول المؤسسات والمنشآت العمومية التي قد تكون تواجه صعوبات في تسديد القروض موضوع ضمانات مسندة من قبل الدولة وتحديد حجم المخاطر التقديري إن وجدت.

رابعا . قرار اللجنة:

قررت لجنة المالية والتخطيط والتنمية الموافقة على مشروع هذا القانون بأغلبية الحاضرين.

رئيس اللجنة	المقرر المساعد
منجي الرحوي	الهادي بن ابراهيم